تاكيد المدح بما يشبه الذم النظر في هذه التسمية على الاعم الاغلب والا فقد
يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كقوله تعالى
ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعني ان امكنكم
ان تنكحوا ما قد سلف فانكحوه فلا يحل لكم غيره وذلك غير ممكن والغرض
المبالغة في تحريمه وليسم تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه وهو ضربان افضلهما
ان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء بتقدير
دخولها فيها اي دخول صفة المدح في صفة الذم كقوله اي قول النابغة
الذبياني ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول اي كسور في حدها
والواحد فل من قراع الكتايب اي من مضاربة الجيوش فالعيب صفة ذم
منفية قد استثنى منها صفة مدح هو ان سيوفهم ذوات فلول اي
ان كان فلول السيف عيبا فاثبت شيئا منه اي من العيب على تقدير كونه
منه اي كون فلول السيف من العيب وهذا زيادة توضيح للمقصود
وتصريح به والا فهو مفهوم من بنائه على الشرط المذكور وهو اي هذا
التقدير وهو كون الفلول من العيب محال لانه كناية عن كمال الشجاعة
فهو اي اثبات الشيء من العيب في المعنى تعليق بالمحال كما يقال حتى
يبيض القار وحتى يلج الجمل في سم الخياط فالتاكيد فيه اي تاكيد المدح ونفي صفة
الذم في هذا الضرب من جهة انه كدعوى الشيء ببينة لانه قد علقت
نقيض المط[لوب] وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال
محال فعدم العيب ثابت ومن جهة ان الاصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال
اي كون المستثنى منه بحيث يدخل فيه المستثنى على تقدير السكوت
عن الاستثناء فيكون ذكر المستثنى اخراجا له عن الحكم الثابت للمستثنى منه

منه وذلك لان الاستثناء المنقطع مجاز على ما تقرر في اصول الفقه واذا كان
الاصل في الاستثناء الاتصال فذكر اداته قبل ذكر ما بعدها وهو المستثنى يوهم
اخراج شيء وهو المستثنى مما قبلها اي ما قبل الاداة وهو المستثنى منه يعني يوقع
في وهم السامع وظنه ان غرض المتكلم ان يخرج شيئا من افراد ما نفاه من النفي
ويريد اثباته حتى يحصل فيهم شيء من العيب يقال توهمت الشيء اي ظننته
وتوهمته غيري فاذا وليها اي الاداة صفة مدح تحول الاستثناء من الاتصال
الى الانقطاع جاء التاكيد لما فيه من المدح على المدح والاشعار بانه لم يجد
فيه صفة ذم حتى يثبتها فاضطر الى استثناء صفة مدح مع ما فيه من نوع خلابة
وتاخذ للقلوب والضرب الثاني منه تاكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت
لشيء صفة مدح ويعقب باداة الاستثناء اي يذكر عقيب اثبات صفة
المدح لذلك الشيء اداة الاستثناء يليها صفة مدح اخرى له اي لذلك
الشيء نحو انا افصح العرب بيد اني من قريش وبيد بمعنى غير وهو اداة
الاستثناء واصل الاستثناء فيه اي في هذا الضرب ايضا ان يكون منقطعا
كما ان الاستثناء في الضرب الاول منقطع لكون المستثنى غير داخل في المستثنى منه
وهذا لا ينافي قوله ان الاصل في مطلق الاستثناء هو الاتصال فليتامل لكنه
اي الاستثناء المنقطع في هذا الضرب لم يقدر متصلا كما في الضرب الاول
بل بقي على حاله من الانقطاع لانه ليس في هذا الضرب صفة ذم منفية عامة
يمكن تقدير صفة المدح فيها واذا لم يقدر الاستثناء في هذا الضرب متصلا
فلا يفيد التاكيد الا من الوجه الثاني من الوجهين المذكورين في الضرب
الاول وهو ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال فذكر اداته قبل ذكر
المستثنى يوهم اخراج شيء مما قبلها من حيث انه استثناء فاذا ذكر بعد الاداة

Copyright © King Saud University